

شيا من اللبن حتى يشرب ابواى فكرهت ان او قظها من يومها  
 فيسوق عليها وكرهت ان ادعها تركها فيسكتك بتشد يد  
 النون في العرع كاصد من الاستكنا ان يلبسها فيكنها منتظرين  
 لسريرتها او بتخفيف النون كما فيه كلام الكرماني وتفسير الحافظ  
 ابن حجر مقتصر عليه حيث قال واما كراهية ان يدعها فقد فسره  
 بقوله فيسكتك لسريرتها اي يضعف لانه عتأؤها وترك العتس  
 عنهم وقوله يستكتان من الاستكنا وقوله لسريرتها اي لعدم  
 سريرتها فيصيران ضعيفين مسكينين والمسكين الذي لا شيء له  
 انتهى فلم ازل انتظر استيقظها حتى طلعت الفجر فان كنت  
 تعلم ان عملي هذا مقبول وانى فعلت ذلك من خشيتك ففرج  
 عنا ما نحن فيه فانما نحن عنهم الصخرة بالحق المجبة ان تنشق  
 حتى نطرا الى السماء فقال الآخر اللهم ان كنت تعلم اي اللهم  
 انت تعلم ان كان ولا في ذر كات لي ابنته عمر لم نستم من احب  
 الناس الى زياد ورواية موسى بن عقبة في باب اذا شترى شيئا  
 لغيره بغير اذنه من البيوع كما شد ما يحب الرجل النساء وانى  
 راودتها عن نفسها اي طلعت منها النكاح يقال راود فلان  
 جاريته عن نفسها وراودته هي عن نفسها اذا حاول كل الوطئ  
 وعداه هنا بعن لانه ضمن معق المخادعة اي خادعتنا عن  
 نفسها والمفاعلة هنا من الواحد نحو اويت المريض وهو على  
 بابها فان كل واحد منهما كان يطلب من صاحبه شيئا برفق  
 وهو يطلب منها الفعل وهو يطلب منه الترك الا ان اعطاها مالا  
 كما قال فابت اي امتنعت الا ان آتتها بما يديه دينا وفيه  
 رواية سالم عن ابيه في باب من استاجر جيرا من البيوع فامتنت  
 مني حتى

من حتى امت بها سنة اي سنة تحيط بها حتى فاعطيتها ما يديه في عشرين  
 دينار وجمع بينه وبين رواية الهاب بانها امتنت او لاعفة ودافعت  
 بطلب المال فلما احتاجت اجابت واما قوله فاعطيتها عشرين وماية  
 دينار فيجمل انها طلعت منه الماية وراودها هو من قبل نفسه العتس  
 فطلبته اي الماية دينار حتى قدرت عليها فان شترتها بها قد فعلتها  
 اليها وفي حديث النعمان انها ترددت اليه ثلاث مرات تطلب شيئا  
 من معروف ويابن عليه الا ان تمكنه من نفسها فاجابت في الثالثة بعد  
 ان استاذنت زوجها فاذن لها اخي عيالك قال فوجبت فاستاذنتني  
 بالله فامتنعتني من نفسها فلما فعدت بين رجلية اي جلست  
 منها مجلس البجر من امرته لا طأها قالت كذا في الفرع والذي في اصله  
 فقالت اتق الله ولا تفض الخاتم الا بحقه بفتح التا وضم الفاء  
 وتشديد الضاد المجمة اي لا تكسه وكنت عن عذرتها بالخاتم وكانها  
 كانت بكر اي لا تزول بك اذ لا يتزوج صحيح لكن في حديث النعمان  
 ابن بسير ما يدل على انها لم تكن بكر اذ تكون كبت عن الاضبا بالكرس  
 وعن الفرع بالخاتم وفي حديث علي فقالت اذ كرك الله ان تركت  
 مني ما حرم الله عليك وفي حديث النعمان فاسلمت الى نفسها  
 فلما كشفتها اوعدت من مخي فقلت مالك قالت اخاف الله رب  
 العالمين فقلت خفتيه في السنة ولم اخفه في الرخا وفي حديث  
 ابن ابي اوفى عند الطبراني فلما جلست مجلسا من الرجال من المرأة  
 ذكرت النار فتم عنها من غير فعل وترك المايكة دينار ولا في ذر  
 فركت الماية دينار فان كنت تعلم ان عملي مقبول وانى فعلت  
 ذلك من خشيتك ففرج عنا ما نحن فيه ففرج الله عنهم  
 فرجوا من النار عيشون فان قلت اي الثلاثة افضل احب